

# العدالة وتطبيق القانون في منظور علم الاجتماع

مدرس مساعد  
خليفة إبراهيم عودة التميمي

## المقدمة

سنحاول في هذا البحث تناول هذا الموضوع المهم الذي لا ينظر إليه إلا من الجانب القانوني فقط دون النظر إلى كل الجوانب الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، وذلك إن العدالة والقانون يختلف احدهما عن الآخر ، إذ إن القانون عبارة عن قواعد منظمة تطبق على الخارجين عليها دون النظر إلى الظروف الموضوعية الكامنة ورائها ، بينما تأخذ العدالة طريقها إلى التحقق والتأكد والمساواة وتكافؤ بين العقاب والجريمة ، وتتحقق العدالة في أحسن صورها إذا كانت قوة القانون متساوية مع السلوك الإجرامي ، ويكمن ضعف ووهن القانون في عدم تناسب العقاب مع السلوك المنحرف ويكون القانون ضعيفاً إذا لم يطال إلى أنواع الانحراف كافة ويكون رادعاً لها ، وعلى هذا فلا بد أن نرى ضعف القانون من خلال العوامل التي تساعد على الانحراف وأنواعها ، وكذلك الامتثال ومدى مكافأة المجتمع (من خلال القانون) للسلوك الأمثل ، وسوف نتطرق إلى الضبط الاجتماعي وفاعليته والعوامل التي تشجع على الانحراف .  
ومن أجل الوقوف على العدالة ينبغي أن نتطرق إلى كافة العوامل التي تساعد على نمو السلوك المنحرف وإلى قوة القانون في ردع هذا السلوك ، ولعل كل ما أرجوه أن أوفق في هذا البحث والله الموفق .

المبحث الأول / العدالة Justic

هي تناسب الثواب والعقاب مع السلوك  
هي تكافؤ العقاب مع السلوك  
هي جعل العقاب متناسباً مع الجريمة

ثلاث تعريفات أوردها سكينر Skinner في كتابه (تكنولوجيا السلوك الإجرامي)<sup>(١)</sup> وهنا يجب التلميح إلى كلمتي التناسب والتكافؤ بالنسبة للعقاب أو تطبيق القانون بحيث يصبح هناك توازن بين السلوك أو الفعل ، ونوع العقاب في حالة الحكم على الفعل أو السلوك بوصفه انحرافاً . وهناك جوانب متعددة تؤخذ بالحسبان في حالة توقيع الجزاء ، إذ إن الانحراف ما هو إلا نتيجة لفشل وسائل الضبط الاجتماعي Social Control في السيطرة على الدوافع الطبيعية الكامنة في الإنسان<sup>(٢)</sup> .

وتؤكد دراسات (توماس هوبز وسيجموند فرويد) إن السلوك المنحرف ما هم إلا صراع رغبات وطموحات ودوافع الأفراد من جهة وسائل الضبط الاجتماعي والسلوكي التي يعتمد عليها المجتمع أو الجماعة من جهة أخرى<sup>(٣)</sup> .

وعلى ذلك يجب أن يكون هناك توازن بين وسائل الضبط المتمثلة في القانون وأنواع العقاب والعادات والتقاليد والدين والعرف ، وأنواع الضبط الاجتماعي كافة بحيث تتناسب مع غايات وأهداف ومتطلبات الإشباع لدى أفراد المجتمع .

#### العدالة عند ابن خلدون :-

يقول ابن خلدون في مقدمته ( وأنعم بالعدل في سياستهم وقم في الحق فيهم ، وبالمعرفة التي تنتهي بك إلى سبيل الهدى واملك نفسك عند الغضب ، وفضل أهلك والتريث والوقار ، وإياك والحدة والطيش والغرور فيما أنت بسبيله )<sup>(٤)</sup> . يوضح ابن خلدون كثيراً من المفاهيم التي تتعلق بالعدل والعدالة في الحكم بين الناس وأول هذه المفاهيم الحق ( أي العدل ) في الحكم والمساواة والبينة وثاني هذه المفاهيم هي المعرفة وهي أشبه بالتحري والتحقق من الحكم أو الفصل في الأمور والتي تؤدي إلى الرشاد والعدالة . ويحدد ابن خلدون صفات القائم بالعدل أو الحكم بالتريث والحكمة والوقار ، ويحذر ابن خلدون من الحدة في الحكم أي الصرامة و الشدة، كما يحذر من التسرع في الحكم، وتنفيذ العقاب أو القانون والغرور الذي يسيطر على النفس مما يؤثر في العدل بين القضايا و الأمور وينحو بها إلى مستوى الظلم والضعف .

ويؤكد سكينر ما ارتسمه ابن خلدون لمسألة حسن التدبير والاستخدام الحكيم للمعززات وجعل (العقاب متناسباً مع الجريمة) حيث يقول أن العقاب الزائد عن الضرورة يكلف كثيراً وقد يطمش أو يقمع السلوك المرغوب، بينما العقاب القليل جداً يؤدي إلى الهدر والضياع إذا لم يكن له اثر البينة<sup>(٥)</sup> .

إن العدالة سواء كانت حسب المفهوم الخلدوني أو حسب مفهوم سكينر تحتاج على دعائم وركائز لكي تصل بنا إلى مجتمع تسوده المساواة الاجتماعية ويعتبر دعامة الحرية دعامة أساسية في ترسيخ العدالة الاجتماعية بجانب المعرفة والحكمة والحق .

## محاولة القانون لتحقيق العدالة في المجتمع

إن أي تعريف للقانون يحاول عزل واحد أو خاصية واحدة من خصائص القانون والاعتماد عليه هو تعريف مضلل ( وانه يسد الطريق أمام دراسة الحقيقة الاجتماعية للقانون ) . ومن أهم المدعمون لوجهة النظر هذه هو (( جورج خيرفيتش )) الذي حاول أن يعثر على معيار لتعريف القانون عن طريق تحديده لمجموعة الخصائص الشاملة للقيم القانونية حيث أوضح هذه الخصائص على النحو الآتي :-

تتكون التجربة القانونية المباشرة من الأفعال الجمعية التي تعكس القيم الروحية المعترف بها والتي تتحقق بالفعل (( وهو هنا يشبه دوركهايم )) وتتميز القيم القانونية أو قيم العدالة بأنها أكثر القيم الاجتماعية اختلافاً ( هذه الاختلافات ترجع إلى اختلاف التجربة القيمية ذاتها واختلاف التجربة المتعلقة بالأفكار المنطقية والتمثلات الفعلية ) . واخيراً اختلافات بين التجربة الانفعالية والتجربة العقلية وكان تعريف ( جيرفتش ) للقانون أكثر التعريفات ملائمة للقانون والعدالة حيث يقول (( أنه محاولة لتحقيق العدالة في محيط اجتماعي معين )) .

والعدالة عند ( جيرفيتش ) نسبية وترجع نسبتها إلى اختلاف التجربة القانونية عن الاجتماعية ، والضبط الاجتماعي يختلف أيضاً عن أنواع الضبط الأخرى وذلك عن طريق الصفة المحدودة والمميزة للأوامر القانونية في مقابل الصفة غير القانونية لها . وي طرح جيرفيتش تساؤلاً عن علاقة القانون بوسائل الضبط الاجتماعي الأخرى ( أي علاقة القانون كنوع من أنواع الضبط وأساليبه الأخرى التي تتمثل في الأعراف والممارسات والشعائر والتقاليد وأداب السلوك والعادات المستحدثة ) وكانت أجابته انه لابد من التمييز بين أنواع الضبط وهي القانون – والتربية – والدين – والأخلاق – وبين أساليبه التي تتمثل في الأعراف والممارسات ...

### العدالة والمسؤولية القانونية .

هناك اتجاه لسكينر S kiner الذي جعل المسؤولية مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالحرية ويؤكد ذلك بقوله ( أن الرجل الحر هو وحده قادر على أن يكون مسؤولاً عن سلوكه ) .<sup>(٦)</sup> وهذا له معنيان اعتماداً على ما إذا كنا مهتمين بالحرية أو بالمسؤولية . فإذا أردنا القول ( والكلام لسكينر ) أنهم مسؤولون فينبغي الا نعمل شيئاً نتعدى به على حرياتهم لأنهم لم يكونوا أحراراً في التصرف فلا يمكن اعتبارهم مسؤولين . وإذا أردنا القول أنهم أحراراً فأن علينا اعتبارهم مسؤولين عن سلوكهم بالإبقاء على الطوارئ العقابية لأنهم إذا سلخوا بنفس الطريقة تحت طوارئ غير عقابية واضحة فيبدو واضحاً أنهم ما كانوا أحراراً .<sup>(٧)</sup>

أن الذي أكد عليه سكينر في هذا النص هو عامل المسؤولية والحرية والعدالة ( هنا نعني بها المسؤولية سواء كانت على الفرد الواقع تحت العقاب أم على الذي يقوم بالعقاب ) فشرط الحرية ملزم لكي لا يكون المجرم تحت ضغط معين ( دون حرية ) أو الذي يصدر الحكم عليه ويعاقب ( تحت ظروف مشابهة ) أي يجب التحرر من العوامل المؤثرة في الحكم على السلوك أو الانحراف

فلكي تحدد المسؤولية القانونية ( أوعدلية ) يجب أن نتحرى الحقائق ويؤثر عامل الحرية على مدى الوصول بالقانون أي العدالة أو الظلم ويعتبر القانون في حالة العدالة ( قوي ) وفي حالة الظلم ( ضعيف ) ولكن ربما تكون القوة أو الضعف تطبيق القانون مرتبطاً بعوامل كثيرة سنوضحها لاحقاً .

## المبحث الثاني / أهمية القانون

\*\*\*\*\*

عندما يعجز الرأي العام عن معرفة المجرم أو المنحرف فإنه لا بد من قواعد قانونية تمنعه من التربص بالانحراف ، ولذلك يجب أن يبعد عن مسالك الانحراف عن طريق التهديد بالعقاب البدني أو السجن أو النفي أو الإعدام ، وتأخذ هذه الوسائل صيغة رسمية تسمى (القانون) الذي ينطوي على جميع الميكانيزمات التي تؤهله لمنع الانحراف وعقاب الشخص المنحرف ، ولما كان القانون ينطوي على العقاب ، لذا تكمن فاعليته في ظل أربعة شروط<sup>(٨)</sup> :

- ١- يجب أن يكون العقاب قاسياً بدرجة كافية ليعيد التوازن بهدف الوصول إلى الامتثال .
- ٢- يجب أن يكون مباشراً وفورياً بدرجة كافية ليربط في الأذهان العلاقة الوثيقة بين العقاب وبين الانحراف .
- ٣- يجب أن يكون واحداً نسبياً (عادلاً) بمعنى انه يطبق على جميع الأشخاص الذين يرتكبون انحرافاً معيناً (يجب أن يكون عادلاً) .
- ٤- يجب أن يكون مؤكداً أو موثقاً به (له فاعليته وعدالته) لتصبح الشروط الأخرى ذات فاعلية محققة .

لقد كان دوركهايم يهدف إلى ربط نمط القانون الرادع بنمط من المجتمع البدائي ، مع مقارنته بنمط آخر من القانون (التعويض) المرتبط بالمجتمع الصناعي الحديث أو (العضوي) . أما ماكس فيبر فقد سعى إلى ربط الأنساق الاجتماعية القانونية بجوانب أخرى في المجتمع<sup>(٩)</sup> . ويرى أغلب علماء الاجتماع إن القانون والأنساق القانونية جزء من المجتمع ، وهي كأنساق اجتماعية ترتبط بالنظم الاجتماعية الأخرى وتتغير معها .

## تطور الدراسة السوسولوجية للقانون :-

هناك اتفاق عام بين علماء الاجتماع بان الدراسة التي قام بها مونتسكيو Montesquieu في كتابه (روح القوانين) تعد بمثابة أول محاولة لعلم الاجتماع القانوني ، إذ لم يستمد مبادئ القانون من اللاهوت - كما فعل فقهاء القانون في العصور الوسطى - أو من العقل الخالص - كما فعل فقهاء القانون في القرنين السابع عشر والثامن عشر - أو من الميثافيزيقيا - كما فعل مؤرخو القانون وفلاسفته في القرن التاسع عشر - وإنما استمدها من الواقع ، أو بمعنى أصبح (من الوقائع التي درسها وجمعها) في الوقت الذي كان يكتب فيه كتابه (روح القوانين) إذ نظر إلى القانون بوصفه جزءاً من الحياة الاجتماعية يقف على قدم المساواة مع بقية الأجزاء الأخرى التي تحكم الناس وتوجه سلوكهم ، ويؤثر القانون في المجتمع ويتأثر به (هناك علاقة تبادلية) .

أوكست كونت A uguste cont يأتي بعد مونتسكيو حيث تأثر كونت بالمدرسة التاريخية في علم الفقه ( وهي التي تؤكد على أن القانون يطور نفسه بنفسه وأن المحاولات المصنفة لتوجيهه وتغييره عن طريق التشريع محاولات فاشلة )<sup>(١٠)</sup> واستبعدت الوضعية بوجه عام والتي ينتمي إليها كونت ( على حد قول جيرفيتش ) من مجال دراستها مجموعة من الحقائق الأساسية في المجتمع ، كالدين والأخلاق والقانون ، ولكن الاتجاه العضوي الذي تفرع عنها ( عن الوضعية ) أهتم بدراسة القانون على يد هربرت سبنسر H-spencer الذي تصور القانون بوصفه نظاماً سياسياً يوجد في المجتمع السياسي المنظم ويتطور عن طريقه في حين نظر أوكست كونت للقانون باعتباره مجموعة من الأحكام التي يفرضها المشرعون والحكام على المجتمع وبذلك

رفض الاهتمام بأهمية القانون كما رفض قبل ذلك تقسيم علم الاجتماع إلى فروع . في حين ذهب سبنسر إلى تصنيف الحقوق الطبيعية التي تشتق بطريقة منطقية من قانون الحريات الاجتماعية المتساوية كما أجمع على ذلك في كتابه ( العدالة ) .

وهناك محاولة لدى ( فوستيل دي كولانج ) Fustied coulounge الذي حاول عن طريق دراسته للقوانين اليونانية والرومانية أن يثبت وجود علاقة وظيفية بين القانون والنظم الاجتماعية الأخرى (وخصوصاً بينه وبين العقيدة القديمة ) بعد أن أكد في كتابه "المدينة العتيقة " أهمية القدسية التي يتميز بها القانون القديم في المجتمع اليوناني ، إذ أقام بتحليل العلاقة المتبادلة بين القانون ( قانون الميراث ) والعقيدة على وجه الخصوص ، وفسر سبب حرمان الابنة من الميراث وتمتع الابن بهذا الحق ، حيث يكمل الابن عقيدة أهل بيته في حين تنتمي الابنة عند زواجها إلى بيت آخر وبالتالي تبدأ في ممارسة عقيدة مخالفة للعقيدة في بيت أبيها ( وهي لذلك لاتستحق الميراث )<sup>(١١)</sup> ويرفض كولانج وجهة النظر الإلزامية للقانون ، وينظر إليه بوصفه نظاماً كبقية النظم الأخرى يؤثر فيها وتتأثر به ( وهو يشابهه مع مونتسكيو ) .

يعتبر أدوارد روس E-ross من الرواد الذين لهم الفضل في توجيه الاهتمام نحو المنظور السوسيولوجي للقانون حيث أبرز دوره كوسيلة من وسائل الضبط الاجتماعية . وكدعامة أساسية للنظام وأنه أكثر الوسائل تخصصاً وأحكاماً فضلاً عن أنه يمارس عن طريق المجتمع .

أن القانون عند روس ليس ثابتاً ولا عاماً وإنما بتكيف مع الوضع الذي يرغب فيه المجتمع أن يجد نفسه فيه ، لذلك فإن أهمية القانون تختلف من مجتمع لآخر من حيث الأهمية كما يرى روس أن القانون يتطور مثله في ذلك مثل المجتمع ( أي من حالة التجانس إلى حالة اللاتجانس ) ومن المسؤولية الجماعية ( النظام القبلي ) إلى المسؤولية الفردية ( العقاب الشخصي ) .<sup>(١٢)</sup>

وصنف دور كهائم القانون إلى صنفين هما القانون العقابي ( الجنائي ) والقانون التعويضي ( المدني ) حيث يشتمل الأول على مجموعة القواعد الجنائية التي تهدف إلى توجيه العقاب للسلوك غير الاجتماعي . والثاني يحاول أن يصلح ( يعوض ) عن الأخطاء ويعالجها ، إذ يقول الأول (هذا هو الواجب) بينما الثاني يقول (هذا هو العقاب) . إن القانون عند (دوركهايم) عبارة عن ظاهرة اجتماعية موجودة بالفعل في صورة قوانين لها خاصية ضرورية تكمن في التفسير والإلزام

أما (فلفريد باريتو F. Pareto) فقد ناقش نظرية (صناعة القانون) وشروط تلك الصناعة فضلاً عن قضية الطاعة والسيطرة ، أو يرى بعض العلماء إن (باريتو) رفض التفكير العقلي كأساس أو مصدر للقواعد القانونية أو كان يميل إلى تأكيد مفاهيم دوركهايم الأساسية محاولاً أن يرجع القانون إلى عدد من الظواهر ذات الأساس الشعوري الاجتماعي الذي يعد انعكاساً للخصائص الفردية ، واهتم باريتو بدور الصفة في ممارسة القوة ، وفي تشكيل القانون حيث تعتمد الصفة على الهيبة التي تمتع بها<sup>(١٣)</sup> .

أما ماكس فيبر فقد اعتقد إن المهمة الرئيسية لعلم الاجتماع تكمن في أن يقوم بفهم المعاني الداخلية التي توجد وراء السلوك الاجتماعي ، ومن الأمثلة على تلك المعاني (الأغراض والأهداف والقيم) وقد طبق هذه الفكرة في نطاق (علم الاجتماع القانوني) فقام بتحليل الأنساق القانونية التي أقامها رجال القانون في المجتمعات الرومانية الإقطاعية والرأسمالية لكي يتوصل إلى كيفية تأثير تلك الأنساق المعيارية في السلوك الاجتماعي<sup>(١٤)</sup> .

أما (تالكوت بارسونز T . Parsons ) فقد نظر إلى القانون ليس بوصفه مقولة تتضمن أوجه السلوك المحسوس أو بوصفه مجموعة من القواعد المجردة ، بل إنه مجموعة من القواعد والمعايير التي ترتبط ببعض نماذج الجزاءات التي تنطبق بطرق وترتبط بعلاقات اجتماعية بالذات<sup>(١٥)</sup> .

أما (نيقولا تيماشيف) فإن القانون في نظره يشتمل على جانبين ، الأول : الأخلاقيات ، والثاني : القوة ، ولا يشترط وجودهما مجتمعين ، بل يمكن أن يوجد كل منها على حدة ، إذ تقوم الأخلاقيات على أساس الإقناع الجماعي ، أما القوة فتعتمد على الاستقطاب ، واندماج الأخلاقيات مع الأوامر (القوة) يكون نسفاً من قواعد السلوك في المجتمع يسمى القانون .

## مؤسسات تطبيق القانون :

إن تطبيق القانون من قبل مؤسساته لا تبين سبب وجود الظاهرة (الانحراف والجريمة) ولا تصف علاجاً لها ، إذ ليس من شأنها ذلك التخصص ، وتكون الإحصاءات الموجودة في تلك المؤسسات دليلاً حياً على وجود المشكلة أو وجود الانحراف أو إنها تلقي الضوء على موضوعات تحتاج إلى دراسة وبحث متعمقين ، ولكن يعيب هذه المؤسسات أن هناك مصادر عديدة للتعرف على إحصائيات الجريمة لا ترتبط أصلاً بالبحث (المشكلة) حيث تتضمن الفئات القانونية ، اختلافات ذات أفضة وأقية لها أهميتها لمن يرغب في دراسة حجم وشكل المشكلة ، فتقسم الجرائم وفقاً لأوجه الاتهام التي تم الفصل فيها والتي لم يتم الحكم فيها بالإدانة (فالنمط العام للجريمة يصنف وينظم إلى فئتين منفصلتين ، فالجرائم التي يحكم فيها بالإدانة ينظر إليها غالباً بأنها أقل خطورة من غيرها ، إلا إن الانشغال كلياً بالجرائم التي تمت الإدانة فيها يمكن أن تعطي صوراً زائفة)<sup>(١٦)</sup> ، أي إن الأحكام القانونية التي تصدرها المؤسسات التي تطبق القانون لا تمثل الواقع الجنائي من حيث أنها لا تمثل الإجرام الحقيقي بل الظاهري منه فقط ، فهناك فرق بين الإجرام الحقيقي الذي هو (كافة الجرائم التي ارتكبت سواء تلك التي أبلغ عنها أو التي لم يبلغ عنها) والإجرام الظاهري الذي هو (الجرائم التي ارتكبت والتي أبلغ عنها فقط) ، وهذا الفرق يمثل ما يسمى (الرقم المجهول) وقد يمثل هذا الرقم نسبة عالية خاصة فيما يتعلق بأنواع معينة من الجرائم ، كجرائم القذف والسب وجرائم العرض والإجهاض<sup>(١٧)</sup> ومثال عن تلك الجرائم المستمرة : تلك الدراسة التي قام بها الدكتور (سيد عويس) الذي قام بتحليل مضمون الخطابات التي أرسلت إلى ضريح الإمام الشافعي في الفترة ما بين ١٩٥٢ حتى مايو ١٩٥٨ كمحاولة لكشف عوامل وجود بعض العناصر الثقافية التي توجد في المجتمع كرواسب ، وهذه الخطابات تتضمن الأخطاء والانحرافات لدى أصحابها .

إن ما يهمننا في هذا الموضوع هو الوقوف على القانون كوسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي ومدى فعاليته ودور مؤسساته ومدى العدالة الاجتماعية فيه ، فإذا كانت هناك قضايا قد تم الكشف عنها وأبلغت للأجهزة المختصة ، فهناك العديد من الأفعال الإجرامية التي تعمل في الخفاء ، فما هو الموقف إن وقعوا تحت طائلة القانون ؟ أما الردع أو العقاب أو البراءة ربما ينظر فيها ويتم الفصل فيها سواء بالإدانة أو البراءة ، وهذا يختلف باختلاف كفاءة الأجهزة وتطبيق القانون أيضاً



على مستوى التسامح ، فكثير من الجرائم لا تأخذ مجراها بسبب التساهل والتسامح والتحايل الذي بموجبه تغلق القضية دون أن تطبق العدالة فيها بالشكل الذي يطمح إليه القانون .

### المبحث الثالث / الضبط الاجتماعي The Social control

\*\*\*\*\*

أن موضوع الضبط الاجتماعي كان شائعاً موزعاً بين فروع متعددة من فروع الدراسات الإنسانية والاجتماعية ولم يكن يجمعه إطار فكري متناسق حتى وضع العلامة الأمريكي ادوارد روس A-Ross كتابه المعنون ( الضبط الاجتماعي ) عام ١٩٢٠ الذي يعتبر أول كتاب أمريكي تناول هذا الموضوع بوصفه دراسة متخصصة وفرع هام من فروع علم الاجتماع والذي يجدر أن يكون فرعاً مستقلاً<sup>(١٨)</sup> ولكن أراء العالم روس اقتصررت في أغلب مظاهرها على تنسيق النواحي النظرية التي تجمع أطراف وعناصر الموضوع بصورة تبدو فيها متكاملة .

لذا فإن موضوع الضبط الاجتماعي قد عولج من قبل باحثين قبل روس ضمن مواضيع وحقول متعددة كالقانون والأخلاق والطبيعة البشرية والإلزام السياسي . فإن هذه الحقول أكدت على أنه ليس هناك مجتمع يمارس نشاطه بطريقة متوازنة ومستقرة دون وجود عوامل ضابطة لهذا التنظيم وتعمل على دعمه وضمأن فعاليته .

وينظر الباحث ( بول لانديز P-Landis ) (١٩) إلى الضبط الاجتماعي بوصفه عملية تنظيم عن طريق عوامل غير شخصية ويرى أن من الخطأ أن نتساءل عن يمارس الضبط ؟ إلا أن هذا التساؤل يدل على سوء فهم للعملية الاجتماعية . فالفرد والجماعات والسلطات الخاصة والقادة يمارسون وظيفة معينة في الضبط ويؤيد ( لانديز ) العلماء الذين ذهبوا إلى أن توجد وراء هؤلاء الملوك والحكام القائمين بالحكم وأصحاب السلطة في المجتمع أو عوامل غير شخصية تمنح الحاكم سلطته وهي تتمثل في التقاليد والعادات والأعراف التي تقوم بظبط سلوك القائمين باظبط أنفسهم .

وينظر ( ريتشارد لا بير R-Lapierre ) (٢٠) إلى الضبط الاجتماعي بوصفه قوة أو قوى من عوامل ثلاث يشترك في تكوين السلوك الإنساني حيث تتمثل القوة الثانية في التنشئة الاجتماعية بينما تعتبر المواقف الاجتماعية قوة ثالثة . فالضبط يحتل موقفاً متوسطاً بين الشخصية والموقف الذي يمارس الفرد فعله من خلاله أو يرى أن الضبط عامل قد يوجد وقد لا يوجد أي أنه ليس مكوناً أساسياً من مكونات السلوك وليس سبباً دائماً .

### فاعلية الضبط الاجتماعي :-

هناك اتجاهان أساسيان نحصر فيهما فاعلية الضبط الاجتماعي (٢١) .  
الأول - أن فاعلية الضبط الاجتماعي تتوقف على أدواته المختلفة أي أنه كلما زادت هذه الأدوات نفاذاً إلى الأفراد وأصبغت بالطابع الرادع في أكثر الأحيان ، ظهرت آثار الضبط في التقليل من نسب الانحراف وخاصة ذلك النوع الذي يكون فيه اعتداء على المعايير الاجتماعية ذات الطابع العام . ويعم أنصار هذا الاتجاه موقفهم بقولهم (أنا نريد وسائل ضبط في المجتمع الحديث لها قوة القهر والإلزام التي كانت للوسائل العرفية في المجتمعات القديمة أو البسيطة ) . أن هؤلاء يؤكدون على أهمية القانون وضرورة توسيع نطاقه وتحديد قواعده بحيث يكون صالحاً لمواجهة أي انحراف مهما صغر في المجتمع ، رعاية للنظام والامتثال .

الثاني - ذلك الاتجاه الذي لا ينكر أهمية وسائل الضبط ( القانون ) في الوصول إلى درجة الامتثال العالية ، ولكن مؤيديه يرون أن الفاعلية النهائية للضبط للاجتماعي تتوقف على طبيعة الجماعة وعلى نمط التنشئة الاجتماعية من ناحية أخرى ، ولذلك يحاولون أن يركزوا أنظارهم على الظروف الاجتماعية التي قد تؤدي إلى الانحراف أو إلى الامتثال (٢٢) . إذ كلما كانت الجماعة محببة إلى الفرد ازدادت فاعلية وسائل الضبط الاجتماعي في رد الفرد إلى طريق الجماعة المرسوم ، ومثال ذلك أن أحد عوامل الانحراف للحدث ( الجانح ) يرجع إلى أن الحدث لا يتطابق مع والديه ، ومن ثم لا يقدر عضويته في جماعته الأسرية لأن الأب هو رمز السلطة العليا وعندما يعارض الطفل أباه فإنه غالباً ما يعارض كل رموز السلطة الأخرى مثل الشرطة والقضاء وحراس السجون .

لذلك يرى أنصار هذا الاتجاه على أن فاعلية الضبط تتوقف على استقلال الجماعة بمعنى أنه كلما زاد استقلال الجماعة قلت فرص الانحراف ، وفي دراسة مقارنة وجد أن الأوامر المتعارضة أو التوجيهات غير المتناسقة تؤدي إلى العصيان والإحباط<sup>(٢٣)</sup> . وتتبنى الجماعة الأوامر ذات الطابع الإيجابي أمل السلبية منها تؤدي إلى الكبت ، وعلى أية حال فلا بد من كلا الاتجاهين الفاعلين أن يكونا فاعلية للضبط الاجتماعي .

## القانون والضبط الاجتماعي :-

يعد القانون وسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي المهمة إلى جانب وسائل أخرى ، ويعد القانون أداة أو مجموعة قواعد تحكم السلوك لدى أفراد المجتمع وتكون القوانين من وسائل العقاب أيضاً . ولذلك أهتم ( روبرت ماكيفير R-Maciver ) بدراسة الضبط الاجتماعي . ويقصد بالضبط الطريقة التي يحافظ بها المجتمع على مقوماته ويحمي أنظمتها فهو عبارة عن تنظيم العلاقات بين النظام الاجتماعي والأفراد الخاضعين له وبمعنى آخر تنظيم العلاقة بين الجزء والكل بين الوحدة والمجموع<sup>(٢٤)</sup> . والضبط الاجتماعي يختلف عن غيره من ألوان السلطة القانونية ، ومع ذلك فهو ينطوي على قوة لا تقل شأناً عن قوة القانون ، وينطوي الضبط أيضاً على ما يسمى (بالجزء الاجتماعي) . وهذا الجزء هو عبارة عن العقوبة التي يفرضها المجتمع على كل من يخالف قواعده ووصاياه ولكل نوع من القواعد جزاءاته الخاصة فقد يكون بصيغة حرمان المخطيء من حريته ( سجنه ) أو حرمانه من الحياة ( إعدامه ) وتختلف الجزاءات باختلاف قواعد السلوك وأن هذه القواعد كما يراها ماكيفير كالآتي :-

١- قواعد السلوك في الجمعيات والهيئات ومن أمثلة ذلك معاقبة من يخالف قواعد السلوك في نادي حرمانه من العضوية ، والعامل في مصنع الذي يخالف قواعد السلوك يطرد وتترتب عليه غرامة ، والمسيحي الذي يخالف تعاليم الكنيسة يعاني مرارة الحرمان الكنيسي ، والطبيب والمحامي الذي يخل بواجباته (في مهنته) يفقد حق مزاولته ويتعرض للجزاء القانوني .

٢- قواعد السلوك الخاصة بالجماعة المحلية ، ومن أمثلة ذلك أن الشخص الذي يخرج عن العادات والتقاليد يرمي ( يوصم ) بالتحقير الجمعي ، وقد يحكم عليه المجتمع أحكاماً أخرى أشد قسوة كالحرمان من الاشتراك في طقوس الجماعة أو عدم التعامل معه أو الطرد من حظيرتها .

٣- القواعد الخلقية ، ويقصد بها ماكيفير مجموعة الأوامر والنواهي التي يتخذها ضمير الفرد معياراً للحكم على الأفعال وتميز الصواب من الخطأ والخير من الشر ، ويقول ماكيفير أن هذه القواعد الضرورية مستقلة عن قواعد المجتمع وقد تتعارض معها ويضرب لذلك المثل التالي " وقد يتعمد طبيب إعدام طفل حديث الولادة لأنه مشوه الخلقة أو ناقص التركيب وقد يكون بهذا العمل قد خرق قواعد السلوك الخلقية الخاصة بالجماعة التي ينتمي إليها الطفل وقد خالف القانون أيضاً ، غير أنه ( أي الطبيب ) في قرارة نفسه يشعر بأنه تصرف سليماً من الناحية الخلقية كما يفهمها ويتصورها .

٤- التشريعات القانونية ، وهي قوانين الدولة وما تنطوي عليها من قوة الأداء والإلزام ، فالدولة باعتبارها صاحبة الولاية على الصالح العام تتدخل بهذه الصفة لتقرير ما ينبغي عمله أو الإقلاع عنه بقوة القانون وبوسائلها الأخرى<sup>(٢٥)</sup> . وفي هذا يتفق ماكيفير مع سكينر عندما قال أن " كثيراً ما تعرف الحكومة بأنها القدرة على إنزال العقوبات " <sup>(٢٦)</sup> .

## المبحث الرابع / الامتثال والانحراف

\*\*\*\*\*

اولاً - الامتثال Conformity :-

أن فكرة الانحراف والامتثال يكون لها معنى حيث أتصالها بالحقيقة القائلة أن أعضاء المجتمع يوجهون إلى معايير اجتماعية تكون داخلية جزءاً من شخصياتهم ، ولهذا فأن الامتثال عبارة عن فعل يتحرى معياراً أو معايير اجتماعية معينة ، ويقع في الوقت نفسه ضمن مجموعة أنواع السلوك التي يسمح بها المعيار ، إذن فالامتثال لا يحدث عرضاً في إطار السلوك المسموح به لان المعيار يعتبر جزءاً من الدافع التي توجه أعضاء الجماعة الإنسانية على الرغم من أن الفرد لا يكون شاعراً بها<sup>(٢٧)</sup> . ولذلك يكون أفضل طريق لوصف الانحراف أن نقرنه بالامتثال ، وهنا لا بد من استعراض مميزات المعايير بوصفها تمثل الفيصل في وصف السلوك الخاص بالامتثال والانحراف وكما يلي<sup>(٢٨)</sup> :

١- إنها تتبثق من الجماعة أثناء ممارستها لوظائفها أو محاولتها تحقيق أهدافها .

- ٢- تنتقل المعايير من جيل إلى جيل عن طريق التعلم وخاصة أثناء عمليات التنشئة الاجتماعية في الأسرة .
- ٣- السلوك الممتثل للمعايير يتخذ طابعاً ثابتاً من خلال عمليات الثواب والعقاب .
- ٤- تصبح المعايير جزءاً من الشخصية بمرور الزمن ، ونتيجة لذلك تختلف الجزاءات الاجتماعية لكل انحراف عنها .
- ٥- تختلف المعايير بعضها عن البعض الآخر في مبلغ أهميتها ، وتقاس أهمية المعيار بمدى شدة العقاب المقابل للانحراف .
- ٦- تعكس المعايير قيم المجتمع الأساسية ، ولذلك فمن السهل - بناءً على فهم مجتمعنا - أن نقول : إن عدالة التوزيع وحدائث الإنتاج والرعاية الاجتماعية قيم أساسية تشكل قاعدة المعايير الرئيسية والثانوية في الوقت نفسه .

## أسباب الامتثال .

- الامتثال هو الخضوع للمعايير الاجتماعية ويتوقف على ما يلي<sup>(٢٩)</sup> .
- ١- التدريب الاجتماعي بوصفه عملاً شاملاً لكل العمليات التي يفضلها ، وبذلك تصبح المعايير الاجتماعية جزءاً من الشخصية .
- ٢- العزل والحصار ، وهو أي ترتيب اجتماعي يؤدي إلى خفض حدة الصراع المعياري (الذي يؤدي إلى الانحراف) ويؤدي إلى الامتثال أي عدم الخروج على المعايير .
- ٣- التدرج ومعناه ترتيب المعايير الاجتماعية في نظام متسلسل يمكن أن يتيح للفرد فرصة الاختيار بناءً على المواقف التي يواجهها .
- ٤- الضبط الاجتماعي ووضعيته ، إذ يتيح للفرد أن يتصور مقدماً ماذا سيحدث لو اعتدى على القاعدة أو المعيار .
- ٥- الأيدلوجية ومعناها إن المشاركة الإدارية لأعضاء الجماعة والتي يتدخل فيها امتثالهم لمعايير المجتمع ، تتوقف على الأفكار التي في أذهانهم عن مكانتهم في الوسط الاجتماعي بأجمعه وعلى الطريقة التي توصل إلى الأهداف التي يناضل من أجلها المجتمع .
- ٦- المصالح العليا للمجتمع ، وذلك لأن الامتثال للمعايير لا تقوم على دوافع مثالية وحسب ، حيث إن المعايير ترتب نوعاً من الحقوق والواجبات ، فكثير من الحقوق التي أقامها المجتمع الاشتراكي للعاملين يجعل الأفراد يستمتعون بمعايير المجتمع ويقاومون الاعتداء عليها ومن أجل هذا نقول أن المصالح الخاصة تعتبر في هذا الصدد انحرافاً و خصوصاً لكل تغير اجتماعي يعدل عن المعيار لتنسيق مع المصالح المجتمع العليا .
- أن جملة هذه الأسباب للامتثال يجب أن تتوفر لها المناخ وتدعم لكي لا تتعسف في استخدام القانون وتنفيذ كافة أنواع العقاب فأن من الصعوبة أن نعاقب دون أن نهيبء الأسباب التي تمنع الوصول بالفرد إلى الانحراف و ارتكاب الجريمة .

## اللامعيارية ( الانومي Anomie ) :-

قدمت فكرة الانومي عن طريق ( أميل دوركهيم ) التي أستخدمها في مناقشة مشكلة التضامن الاجتماعي فقد نظر دور كهيم إلى الانومي ( اللامعيارية ) على إنها ظرف غير عادي فقد ظهر الانومي في دراسة دور كهيم عن الانتحار ، فالانتحار ( اللامعيارية ) يحتاج إلى الموقف الذي من خلاله لا توجد تأثير للقيود الاجتماعية على أوجه الطموح التي لا نهاية لها (٣٠)... ( أي لا تتضح الإمكانية أو عدم الإمكانية أو الصحيح أو عدمه ) ولقد أستخدم ( روبرت ميرتون ) مصطلح الانومي من خلال قضية عامة مؤداها أن المعايير الاجتماعية تمارس ضغطاً محدداً على أشخاص معينين ( أو أي أشخاص في مواقف اجتماعية معينة ) عندما يتمثل للسلوك بصورة أو بأخرى . ويقول ميرتون في ذلك ( أنه عندما يدخل الفقر وما يصاحبه من مساوئ في عملية الصراع مع القيم الثقافية المؤكدة لجميع أعضاء المجتمع ومرتبطة بتأكيد ثقافي على الإمدادات المالية كهدف ثابت ، تصبح النتيجة الطبيعية لذلك ارتفاع معدل السلوك الإجرامي ) . ويؤكد ميرتون على إتاحة الفرصة إلى الطبقة المفتوحة لاكتساب المكانة المطلوبة عن طريق الميراث ( الانتماء ) (٣١) .

لذلك فإن اللامعيارية يمكن قياسها عن الطريق المدى الذي عنده يستطيع الفرد (٣٢) . :-

- ١- أن يشعر بأن قادة مجتمعه المحلي منفصلون عن حاجاته ومختلفون عنه فيها .
- ٢- أن يدرك أنه وغيره ممن يشبهونه مختلفون واقعياً عن الأهداف التي قد وصلوا إليها فعلاً .
- ٣- أن ينظر إلى الحياة كما لو كانت بلا معنى ، وذلك بسبب فقدان المعايير والقيم .
- ٤- أن يجد إن إطار علاقته الشخصية لا يعطيه السند أو التأكيد الفعال .

## الانحراف .

إن الانحراف ظاهرة فردية (شخصية) لأنه يحدث مرتبطاً بخصائص تتعلق بالشخص ذاته أي إن الانحراف يتبع في هذه الحالة من ذات الشخص نفسه ، وكذلك يمكن أن يفسر الانحراف بوصفه وظيفة القوة العاملة في الموقف الخارجي للفرد أو الموقف الذي يكون الفرد فيه جزءاً متكاملأ ، بمعنى إنه يقع تحت ظروف معينة تقوده إلى الانحراف أو ما يسمى "الانحراف بسبب الموقف" (٣٣) ، وبعض المواقف قد تشكل قوة قاهرة يمكن أن تدفع الفرد إلى الاعتداء على قواعد السلوك الاجتماعي ، ومثال ذلك إنه في بعض المجتمعات قد يضطر رب الأسرة إلى السرقة إذا تعرضت عائلته لخطر الجوع ، أو قد تدفع فتاة بنفسها إلى الدعارة لأن عملها لا يرضيها أو إن الأجر الذي تتقاضاه لا يشبع مطامعها في الملابس التي تريدها .

إن هناك أنواع من الانحرافات ينظر إلى أصحابها بوصفهم أشخاصاً محترمين لأنهم لم يقعوا تحت طائلة القانون ، مثال ذلك الأشخاص الذين يتعرضون لسرقة الفنادق والمطاعم أو الانحراف الجنسي الذي يأتي بسبب التأخر في الزواج أو الجنسية المثلية التي تحدث في الأماكن التي يتواجد فيها جنس واحد كالمدراس الداخلية والمعسكرات والسجون ، وهذا يعد تراكمأ للانحراف بسبب إن الموقف ناتج عن الصراع الثقافي ، وينطوي القانون في هذه الحالة على الحالات التي بلغ عنها فقط .

وهناك نوع آخر من الانحراف هو (الانحراف المنظم) كالثقافة الفرعية للجناح أو كنسق سلوكي مصحوب بتنظيم اجتماعي خاص له أدوار ومراكز وأخلاقيات متميزة عن طابع الثقافة الكبرى أو التنظيم الاجتماعي ، والانحراف داخل الثقافة يظهر تلقائياً في بعض المجتمعات الرأسمالية وذلك مثل مستعمرات العراء والعصابات... وغيرها من الجماعات التي تمارس حياة انحرافية<sup>(٣٤)</sup> .

### العوامل المشجعة على الانحراف :

ليس الاعتداء على المعايير الذي يفضي إلى السلوك الانحرافي من الأمور الشائعة ، ولكن المجتمعات التي تشجع الصراع وتتفصل فيها الأهداف المرسومة للمجتمع عن آمال الجماهير أو التي تستجيب فيها الأجهزة المخططة لسرعة التغيرات الثقافية وتربطها ، تتيح فرصاً أكبر لظهور أنواع متعددة من الاعتداء على نظم المجتمع وقواعده ، كما إن التفاوت في درجة التطبيق وسرعة التشريع واختلاف درجات العقاب بحسب اختلاف الجهات المعنية بذلك والعوامل الاجتماعية والاقتصادية والنفسية التي لا يراعيها المشرعون أو القائمون بتنفيذ العقوبات أو عدم التحقق من التناسب بين القانون ونوع الجريمة والانحراف .

وهناك عوامل كثيرة تشجع على الانحراف وكما يذكرها الدكتور عاطف غيث<sup>(٣٥)</sup> :

- ١- التدريب الاجتماعي الخاطئ أو الناقص ، ويظهر ذلك في المجتمعات التي تتناقض فيها القيم والأهداف التربوية العامة ، وتتفكك فيها الأسرة بصورة ملحوظة ، وتعلو الموجات الفردية على الموجات الجماعية .
  - ٢- الجزاءات الضعيفة سواء بالنسبة إلى الامتثال أو الانحراف تؤدي إلى خلق حالة عند الأفراد فيظن بعضهم إن سلوكه في المجتمع كفرد لا يعني أحداً ، ومن أجل هذا يجب التأكيد على الجزاءات الايجابية في كل حالة (رعاية للنظام)
  - ٣- ضعف الرقابة : إذ قد يحدث أن تكون الجزاءات شديدة ولكن القائمين على تنفيذها لا ينفذونها بدقة بسبب نقص القوة العاملة في ميدان الضبط الاجتماعي ، الأمر الذي يؤدي إلى أن يتعرض المعيار للهزل في أعين الناس .
  - ٤- سهولة التبرير : يحدث هذا عندما تحاول بعض الجماعات التقليل من حدة الاعتداء على المعيار أو تلمس المعاذير ، وقد تم هذا بشكل إرادي من بعض الأفراد بقصد التخريب .
  - ٥- عدم وضوح المعايير قد يؤدي إلى بلبلة الأفكار والاتجاهات خاصة عندما يعني المعيار عند فردين أو أكثر شيئاً مختلفاً .
  - ٦- قد يحدث اعتداء على المعايير بصورة سرية ، فيظل المعتدون بمنأى عن العقاب الاجتماعي أو القانوني ، وقد تبقى الاعتداءات على المعايير إذا شملت أشخاصاً لا يتعاونون مع أجهزة الضبط الاجتماعي في كشف المعتدين ونوع اعتداءاتهم .
  - ٧- قد تتناقض نواحي الضبط الاجتماعي فتتجمد القواعد القانونية ولا تساير التغير الاجتماعي والثقافي في الوقت الذي يتطور فيه المجتمع بصورة تعطل فاعلية هذه القواعد وتجعلها عقيمة من وجهة نظر السكان (أي لا جدوى من ورائها) .
  - ٨- بعض الجماعات المنحرفة في المجتمعات تكون لها من القوة بحيث تضع لنفسها ثقافة خاصة تزين الانحراف وتخلق في نفوس الأفراد المنتمين لها مشاعر متعددة وقوية من الولاء .
- إن العوامل التي تشجع على الانحراف كثيرة ، ويمكن القول إن هناك عاملاً آخر أكثر خطورة وهو انحراف المؤسسات الكبرى مثل مؤسسة القوى العاملة (في التدريب وإعداد الكوادر والتعليم

وتقديم المهارة اللازمة لمسايرة الإنتاج والتقدم) وانحرافات مؤسسات الإدارة (حيث يكون المدير المثل الأعلى لمروسيه ورغم ذلك تجده أول من يكسر القواعد والقوانين علاوة على الإدارة التي لا توفر المناخ الملائم للسلوك الأمثالي أو تشجعه مما يؤدي إلى اللامعيارية والبيروقراطية الهدامة أو الديمقراطية المختلفة وهذا ما يسمى أيضا (انحراف الصفوة) وهناك الانحراف على مستوى التعليم والتدريب من حيث النتائج المترتبة على عدم ملائمة المناهج أو عدم كفاءة القائمين بالتدريس أو عدم كفاءة الوسائل التعليمية وسوء التخطيط ، وأخيرا الانحراف على مستوى التنشئة الاجتماعية وهو أخطر أنواع الانحراف للمؤسسات<sup>(٣٦)</sup> .

## الخلاصة

تعرضنا في هذا البحث الموسوم " العدالة وتطبيق القانون " إلى مفهوم العدالة حيث هي التناسب بين العقاب والجريمة وكيف إن العدالة هي جوهر وروح القانون سواء أكان ذلك بالثواب أو العقاب كما بينا العدالة عند (ابن خلدون و سكبنز) وكيف وضح ابن خلدون دور الحق والمعرفة والحكمة في إقامة العدل والحكم والسياسة وكان لابد لنا من استعراض القانون وأهميته كوسيلة للضبط الاجتماعي وضبط السلوك وما هي أهمية القانون؟ من حيث تنظيم قواعد السلوك وكان للمسؤولية دور كبير في تحديد العدالة حيث إن الفرد المسؤول يمكن أن يعاقب على فعله وأيضا دور الحرية في إقامة المسؤولية والعدالة فليس فاقده الحرية لديه المسؤولية عن إفعال حرم منها (في تملكها) أسوة بالآخرين ، وكان علينا أن نبين مسؤولية المؤسسات التي تطبق القانون وكيف إنها تفصل وتحكم في القضايا دون غيرها مما يبين نوعاً واحداً من الانحراف وعدم الضبط الا وهو الانحراف الظاهري وكذلك التسامح والاختلاف في الأحكام من لدن القائمين بتنفيذ القانون من سلطة إلى أخرى باختلاف القائمين بها فليست هناك مساواة في تطبيق القوانين ويظهر ضعف القانون في مدى التسامح والإلزام والتنفيذ وتطرقنا إلى الامتثال والانحراف والعوامل المشجعة عليه كل ذلك حتى تتبين قوة العدالة من ضعفها وقوة القانون من عدمه .

أننا لا نستطيع أن نحصر البيانات عن قضايا من مراكز الشرطة أو المحاكم لكي نستطيع أن نفسر بها تطبيق القوة والضعف دون أن ننظر إلى العوامل والأسباب التي أدت إلى ذلك النوع من السلوك .



## نتائج البحث :-

- ١- أن العدالة هي جوهر وروح القانون سواء كان بالثواب أو بالعقاب .
- ٢- أن للقانون دور كبير في تنظيم قواعد السلوك وكذلك المسؤولية القانونية .
- ٣- أن للحرية دور في إقامة المسؤولية والعدالة .
- ٤- أن للمؤسسات التي تنطبق القانون دور في تحديد الانحراف وعدمه .
- ٥- أن العدالة في تطبيق القانون تكمن في القائمين بتنفيذ القانون وما يتمتعون به من تسامح واختلاف في الأحكام .
- ٦- أن ضعف القانون وعدم المساواة في تطبيقه تكمن في مدى الإلزام والتنفيذ .
- ٧- أن مدى الامتثال والانحراف يتوقف على قوة العدالة أو ضعفها وقوة القانون أو ضعفه .

## قائمة المصادر :-

- ١- ب. ف . سكينر ، تكنولوجيا السلوك الإنساني ، ترجمة عبد القادر يوسف ، سلسلة عالم المعرفة ، الكويت ، ١٩٨٠ ، ص٧٤ .
- ٢- عبد الهادي الجوهري ، قاموس علم الاجتماع ، مكتبة نهضة الشرق ، القاهرة ، ١٩٨٣ ، ص٣٦ .
- ٣- المصدر السابق ، ص٣٦ .
- ٤- ابن خلدون ، المقدمة ، دار العلم للطباعة ، بيروت ، ١٩٧٨ ، ص٣٣١ .
- ٥- سكينر ، مصدر سابق ، ص٧٤ .
- ٦- المصدر السابق ، ص٧٥ .
- ٧- المصدر السابق ، ص٥٧ .
- ٨- محمد عاطف غيث ، المشاكل الاجتماعية والسلوك الانحرافي ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، ١٩٨٤ ، ص٢٠٩ .
- ٩- عبد الهادي الجوهري ، مصدر سابق ، ص١٦٧ .
- ١٠- سامية محمد جابر ، الانحراف والمجتمع ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، ١٩٨٢ ، ص٣٢٢ .
- ١١- سامية محمد جابر ، القانون والضبط الاجتماعية ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، ١٩٨٢ ، ص٢٩١-٢٩٢ .
- ١٢- المصدر السابق نفسه .
- ١٣- سامية محمد جابر ، القانون والضبط الاجتماعي ، مصدر سابق ، ص٢٩٧ .
- ١٤- المصدر السابق ، ص٢٩٨ .

- ١٥- المصدر السابق ، ص ٣٠١ .
- ١٦- نويل تايمز ، علم الاجتماع ودراسة المشكلات الاجتماعية ، ترجمة غريب سيد أحمد ، القاهرة ، ١٩٨٥ ، ص ٦٤ .
- ١٧- المصدر السابق ، ص ٦٥ .
- ١٨- أحمد الخشاب ، الضبط الاجتماعي ، ط ٨ ، القاهرة ، ١٩٦٨ ، ص ١٠ .
- ١٩- P. Landis ; Social control & social organization and dis organization ;process ; 1939 ; p ;p 9-10
- ٢٠- Lapiere – R – T – Atheory of social control ;New Yourk mo Graw – Hill Book company ; 1954 ; p ; 47
- ٢١- محمد عاطف غيث ، المصدر السابق ، ص ٢١١ .
- ٢٢- المصدر السابق ، ص ٣١٢ .
- ٢٣- المصدر السابق ، ص ٣١٢ .
- ٢٤- مصطفى الخشاب ، علم الاجتماع ومدارسه ، الكتاب الثالث ، دار المعارف ، مصر ، ١٩٧٥ ، ص ١٩٤ .
- ٢٥- المصدر السابق ، ص ١٩٤-١٩٥ .
- ٢٦- سكينر ، مصدر سابق ، ص ٦٤ .
- ٢٧- محمد عاطف غيث ، مصدر سابق ، ص ٩٦ .
- ٢٨- المصدر السابق ، ص ٩٨ .
- ٢٩- المصدر السابق ، ص ٩٩-١٠٠ .
- ٣٠- نويل تايمز ، مصدر سابق ، ص ٥١-٥٥ .
- ٣١- المصدر السابق نفسه .
- ٣٢- المصدر السابق نفسه .
- ٣٣- محمد عاطف غيث ، مصدر سابق ، ص ١٠١-١٠٢ .
- ٣٤- المصدر السابق نفسه .
- ٣٥- المصدر السابق ، ص ١٠٣ .
- ٣٦- سامية محمد جابر ، الانحراف والمجتمع ، مصدر سابق ، ص ٢٤٠-٢٤٧ .

